

إعلان جنيف حول العنف المسلح والتنمية

يتسبب العنف المسلح في تدمير الحياة، وهو يقضي على سبل العيش [سبل الكسب]، ومنه ينشأ انعدام الأمن، ومنه ينشأ الخوف والرعب كذلك، كما أنه له تأثيرا سلبيا بالغا على التنمية البشرية. و هو يتسبب كذلك في تكبيد الدول، وكذا التجمعات والأفراد، خسائر هائلة، سواء كان ذلك في حالات نشوب الحرب، أم كان ناجما عن أعمال إجرامية.

إن من شأن العنف المسلح أن يؤدي إلى إغلاق المدارس، و هجران الأسواق، وأن يثقل كاهل المرافق التي تقدم الخدمات الصحية، بحيث يصل بها الأمر إلى حدود تتجاوز طاقتها الاستيعابية، كما أنه يؤدي إلى انفصام عرى الأسر، وهو يُوهن سيادة القانون [والنظام العام]، ويحول دون وصول المساعدات الإنسانية للمحتاجين إليها. كما أن العنف المسلح يتسبب - بشكل مباشر وغير مباشر - في حصد أرواح عشرات الآلاف من الأشخاص كل سنة، وهو يؤدي إلى إصابة أعداد لا حصر لها إضافة إلى ذلك، وغالبا ما يبقى تأثير تلك الإصابات قائما مدى الحياة. إن العنف المسلح يشكل على الدوام مصدر تهديد للتصرف بشكل يتطابق مع المقتضيات التي تصون حقوق الإنسان.

فتأمين العيش في ظروف تكون في منأى من نشوب العنف المسلح، هي من بين الحاجيات الإنسانية الأساسية. فتحقق ذلك هو شرط يستحيل من دون توافره مسبقا، تحقيق التنمية البشرية وصون الكرامة وتحقيق الرفاه. فنتمثل إحدى الوظائف التي هي من صميم مسؤوليات الدولة في توفير الأمن لمواطنيها.

لقد قضى قادة العالم، مثلما هو وارد في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لسنة 2005، بوجود ارتباط وثيق قائم ما بين التنمية، تحقيق السلام، الأمن وحقوق الإنسان، وكذا التعزيز المتبادل بينها.



فالمجتمع الدولي كان قد قضى بأن العنف والنزاع المسلحين يعيقان تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وأن منع [الحيولة دون] نشوب النزاعات، والقيام بتسويتها، الحد من وتيرة نشوب العنف، حقوق الإنسان والحكم الرشيد وبناء السلام، هي خطوات ذات أهمية أساسية في سبيل التخفيف من حدة الفقر، والسعي قدما في العمل على تعزيز النمو الاقتصادي وتحسين الظروف التي تكتنف حياة البشر.

ستقوم لجنة بناء السلام، من خلال تأسيس رابط مؤسساتي ما بين الأمن والتنمية، بالعمل على تعزيز مقاربة مترابطة عضويا فيما بينها، وذلك فيما يتصل ببناء السلام في الحقبة اللاحقة على النزاعات، وستقوم بلعب دورا محوري في معالجة معضلة العنف المسلح.

إدراكا منا لهذه الحقائق ووعيا منا بها، فإننا، نحن وزراء و مندوبي 42 دولة، الممثلين لكل مناطق العالم، قد اجتمعنا بجنيف، وأعرنا عن إرادتنا الجازمة في المضي قدما في العمل على تعزيز الأمن المستدام وثقافة السلام عن طريق اتخاذ تدابير في سبيل التقليل من وتيرة نشوب العنف المسلح، والحد من تداعياته السلبية على التنمية الاجتماعية والاقتصادية بما يخدم صالح البشرية.

وسنقوم بتعزيز مساعينا للربط ما بين الجهود المتصلة بالبرامج الهادفة إلى تقليل وتيرة العنف المسلح والحيولة دون نشوب النزاعات، وذلك على مستوى الأطر التنموية، المؤسسات والاستراتيجيات، وكذا المساعدة الإنسانية، بالإضافة إلى حالات الطوارئ، والمبادرة الساعية [الهادفة] إلى إدارة الأزمات.

فسنعمل على مستويات فردية، وجماعية، وذلك على المستويات القطرية، الإقليمية، وعلى المستويات متعددة الأطراف في سبيل اتخاذ تدابير عملية من أجل:



العمل على تعزيز التدابير الرامية إلى منع نشوب النزاعات، والعمل على حل النزاعات التي تنشب وتحقيق المصالحة، وتقديم الدعم في الحقبة اللاحقة على فترات الصراع [النزاع].

• القضاء جذريا على انتشار الاتجار غير المشروع بالأسلحة ذات الأحجام الصغيرة وتلك ذات الأحجام الخفيفة، وذخيرتها، ، هذا فضلا عن الاتجار غير المشروع بها وسوء استخدامها، وذلك بشكل يكون له الأثر الفعال في الحد من انتشار هذه الأسلحة، تحقيق نزع التسليح في الحقبة اللاحقة على النزاعات المسلحة، التعبئة والإندماج [في الحقبة اللاحقة على الصراعات المسلحة]، والحد من الأسلحة ذات الأحجام الصغيرة، بما فيها الحد من انتشار تلك الأسلحة، نقلها، والحد من عمل الوسطاء التجاريين الممتهنين للاتجار غير المشروع بها

• تأييد ودعم كل ما يصب في خدمة ما من شأنه صون حقوق الإنسان برمتها، والعمل قدما على تعزيز التسوية السلمية للنزاعات استنادا على مبادئ العدالة وسيادة القانون، والعمل على معالجة الأجواء التي يسود فيها الإفلات من العقاب

• دعم و تعزيز المؤسسات العمومية العاملة في ميدان الأمن العام تكون ذات فاعلية في تأدية وظائفها، كما تكون خاضعة أيضا لنهج المساءلة [المحاسبة].

• المضي قدما في العمل على اعتماد مقاربة شمولية في التعامل مع المسائل المتصلة بخفض وتيرة نشوب العنف المسلح، مع الإقرار والتسليم بوجود أوضاع مختلفة، والأمر نفسه بالنسبة للاحتياجات والموارد فيما يتعلق بالرجال والنساء، الفتيان والفتيات، على النحو المنصوص عليه في مقتضيات الواردة في قراري مجلس الأمن 1325 و1612؛



• العمل على ضمان أن توجه المبادرات الساعية إلى الحيلولة دون نشوب العنف المسلح والحد منه إلى عوامل ومجموعات محددة بعينها، تكون مصدرا من مصادر الخطر، وأن تكون متصلة ببرامج توفر بدائل للتكسب وتحصيل الرزق من قبل الأفراد والمجموعات، وأن تكون هذه البدائل خالية من العنف

سنقدم على اتخاذ المزيد من التدابير العملية لمعالجة كل من مسألة العرض المتوافر للأسلحة ذات الأحجام الصغيرة وتلك ذات الأحمال الخفيفة وكذا الطلب عليها، وذلك بطريقة تتسم بفاعلية الأداء. وتشتمل هذه التدابير العملية على التنفيذ الكامل للآليات المتوافرة، ومنها على الأخص برنامج العمل الأممي للحيلولة دون الاتجار غير المشروع بالأسلحة ذات الأحجام الصغيرة وتلك ذات الأوزان الخفيفة بشتى أنواعها، والتصدي لانتشارها والقضاء عليه، والمضي قدما في العمل على تطوير المزيد من الآليات الدولية، بما فيها تلك الآليات الملزمة في جوانبها [أبعادها] القانونية.

• كما أننا نأخذ على عاتقنا مسؤولية العمل على زيادة الموارد المالية، الفنية، وتلك البشرية التي يتم تخصيصها لمعالجة مسألة العنف المسلح، وذلك بطريقة يطبعها التعاون، الشمولية، والتنسيق، بما في ذلك العمل، من بين جملة من الأمور الأخرى، على الدفع قدما بهذه المسألة في إطار الأمم المتحدة، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمنظمات الأخرى العاملة في نفس الميدان.

وسنعمل على دعم مبادرات من شأنها السعي إلى حصر الأضرار البشرية، الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن العنف المسلح، وذلك بغية قياس المخاطر ومكامن الهشاشة، حتى يتسنى التوصل إلى تقييم فاعلية التدابير المتخذة في إطار البرامج الرامية إلى الحد من نشوب العنف المسلح، ونشر المعارف المتصلة بالممارسات الأمثل في هذا الشأن. وسنعمل بالتعاون مع البلدان التي يطالها العنف المسلح وكذا المجموعات، كما سنعمل بالتعاون مع المانحين للمجموعات، وذلك في سبيل العمل قدما في تعزيز الحلول، بما فيها تعزيز القدرات، وذلك على المستويات المحلية، الوطنية، وكذا العالمية.



وسنبذل قصارى جهدنا في سبيل تحقيق التقليل في الأعباء الناجمة عن النزاعات المسلحة على المستوى العالمي، وذلك بحلول العام 2015، والتوصل إلى إحراز التحسن الملموس في الظروف الأمنية لحياة البشر، وأن يكون ذلك بطريقة قابلة للقياس.

وسنعمل، وفق شراكة مع التجمعات، وذلك في ميادين التنمية، تدابير بناء السلام والأمن، توفير الصحة للجمهور، وفي المجال الإنساني، حقوق الإنسان، والعدالة الجزائية. واعترافا منا بالأدوار الهامة التي يتعين على المجتمع المدني الإضطلاع بها، لأجل تقليل وتيرة نشوب العنف المسلح، فإننا سنعمل بشكل نشط على خلق شراكة مع الحكومات، المنظمات الدولية، وكذا المجتمع المدني.

سنقوم بعرض هذا الإعلان على مؤتمر الأمم المتحدة القادم، حتى يقوم بعملية مراجعة للخطة العملية الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة ذات الأحجام الصغيرة وتلك ذات الأحمال الخفيفة، محاربتة، والقضاء عليه في شتى صورته.

إننا نضع على عاتقنا مسؤولية السعي قدما في تحقيق هذه المبادرة بكل الطرق المواتية، وذلك في إطار كل المنتديات ذات الصلة، والعمل على الالتقاء مجددا، وذلك في أجل لا يتجاوز العام 2008، وذلك لأجل تقييم التقدم الذي يتم إحرازه في سبيل تحقيق هذه الأهداف المحددة.

بيان صادر بجنيف، بتاريخ السابع من يونيو/حزيران 2006